

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

1922 - حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة B ها زوج النبي A .
بعده من أزواجه اعتكف ثم أ توفاه حتى رمضان من الأواخر العشر يعتكف كان A النبي أن Y .
[ش أخرجه مسلم في الاعتكاف باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان رقم 1172 .
(أزواجه من بعده) أي بعد وفاته A وهو دليل استمرار محك الاعتكاف حتى للنساء شريطة
أن لا يختلطن بالرجال ولا يضيّقن بأخبيتهن على المصلين وقال أبو حنيفة C تعالى يصح
اعتكافها في مسجد بيتها وهو الموضع الذي تتخذه في بيتها خاصة لصلاتها]